



Distr.  
GENERAL

A/43/964

S/20325

14 December 1988

ARABIC

ORIGINAL : ENGLISH

# الأمم المتحدة

## مجلس الأمن



## الجمعية العامة

مجلس الأمن

السنة الثالثة والأربعون

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والأربعون

البند ٣٩ من جدول الأعمال

مسألة ناميبيا

مذكرة شفوية مؤرخة في ١٤ كانون الأول /  
ديسمبر ١٩٨٨ موجهة إلى الأمين العام  
من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة  
الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية  
لدى الأمم المتحدة

يهدي القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية  
لدى الأمم المتحدة تحياته إلى الأمين العام ويترشّف بأن يرفق طيه بروتوكول  
برازافيل ، الذي وقعه ممثلو حكومات جمهورية أنغولا الشعبية وجمهورية جنوب إفريقيا  
وجمهورية كوبا في ١٢ كانون الأول / ديسمبر في برازافيل ؛ ويترشّف بأن يرجو تعميم نص  
هذا البيان بوصفه وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة ، في إطار البند ٣٩ من  
جدول الأعمال ، ومن وثائق مجلس الأمن .

مرفق

بروتوكول برازافيل

إن الوفود الممثلة لحكومات جمهورية أنغولا الشعبية وجمهورية جنوب إفريقيا وجمهورية كوبا ،

وقد اجتمعت في برازافيل بوساطة حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ،

وإذ تعرب عن بالغ تقديرها لرئيس جمهورية الكونغو الشعبية ، العقيد دينيس ساسو - أنغويسو ، لمساهمته التي لا غنى عنها في قضية إحلال السلم في جنوب إفريقيا ، ولكرم الضيافة الذي قوبلت به الوفود من جانب حكومة جمهورية الكونغو الشعبية ،

وإذ تؤكد التزامها بالعمل وفقا لمبادئ تحقيق التسوية السلمية في جنوب إفريقيا ، التي وقّع عليها بالأحرف الأولى في نيويورك في ١٣ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، ووافقت عليها حكومات هذه الوفود في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، والتي يمثل كل منها مبدأ لا غنى عنه لتحقيق تسوية شاملة ؛ ووفقا لمذكرات التفاهم التي تم التوصل إليها في جنيف في ٥ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، والتي لا تجيئها هذا الوثيقة ووفقا للاتفاق الذي تم التوصل إليه في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ بشأن نقل القوات الكوبية في أنغولا إلى الشمال وانسحابها الكامل على مراحل منها ،

وإذ تحث المجتمع الدولي على تقديم الدعم الاقتصادي والمالي لتنفيذ جميع جوانب هذه التسوية ،

تتفق على ما يلي :

- ١ - تتفق الاطراف على أن توصي الأمين العام للأمم المتحدة بـأن يحدد تاريخ ١ نيسان/أبريل ١٩٨٩ موعداً لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ٤٣٥ (١٩٧٨) .

- ٣ - تتفق الأطراف على تبادل أسرى الحرب لدى توقيع الاتفاق الثلاثي .

- ٤ - تتفق الاطراف على إنشاء لجنة مشتركة وفقاً لمعرفة هذا البروتوكول .

الشعبية : افريقيا : عن حكومة جمهورية كوسا : عن حكومة جمهورية أنغولا عن حكومة جمهورية جنوب

**أنطونيو دوم سانتوس فرانكا** رولوف ف . بوتا **نائب وزير الدفاع**  
**ريكاردو آلاركون دي كيسادا** وزیر الخارجیہ

برازافيل ، ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ .

## تذليل

### مرفق بشأن اللجنة المشتركة

- ١ - بهدف تسجيل تسوية أي نزاع يتعلق بتفسير الاتفاق الثلاثي أو تنفيذه ، تنشئ الاطراف ، بموجب هذا ، لجنة مشتركة تبدأ أعمالها عند توقيع الاتفاق الثلاثي .
- ٢ - تكون اللجنة المشتركة بمثابة محفل لمناقشة وتسوية القضايا المتعلقة بتفسير الاتفاق الثلاثي وتنفيذه وللاغراض الأخرى التي قد تتفق عليها الاطراف في المستقبل بصورة متبادلة .
- ٣ - تدعى الاطراف الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية إلى الاشتراك في أعمال اللجنة بصفة مراقب . وعلاوة على ذلك ، تتفق الاطراف على أنه ، لدى استقلال ناميبيا ، تدخل الحكومة الناميبية عضوا كامل العضوية في اللجنة . ولهذا الغرض ، ستوجه الاطراف الدعوة إلى الحكومة الناميبية للانضمام إلى اللجنة في تاريخ استقلال ناميبيا .
- ٤ - يتم تشكيل اللجنة المشتركة في غضون ثلاثين يوما من توقيع الاتفاق الثلاثي . وتضع اللجنة المشتركة لواجها الخاصة ونظامها الداخلي لاجتماعات العادلة وللجماعات الاستثنائية التي يطلبها أي من الاطراف .
- ٥ - لا يمكّن قرار أي طرف مناقشة أي قضية أو التماطل حل لها في اللجنة المشتركة حتى ذلك الطرف في إشارة القضية أمام مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ، حسبما يراه مناسبا ، أو التماطل أي وسيلة أخرى لتسوية المنازعات تكون متاحة بموجب القانون الدولي .
- ٦ - لا تعمل اللجنة ، بأي شكل من الأشكال ، بوصفها بديلا عن فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال (بما في ذلك دور الفريق المتعلق بالردم خارج ناميبيا) أو عن كيان الأمم المتحدة الذي يقوم بالتحقق في أنغولا .

-----